CEDAW

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

CEDAW/C/1998/I/L.1/Add.9
4 February 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة
الدورة الثامنة عشرة
١٩ كانون الثاني/يناير - ٦ شباط/
فبراير ١٩٩٨

اعتماد تقرير لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة عن دورتها الثامنة عشرة

مشروع التقرير

المقرر: السيدة أوروا خافاتي دي ديوس

إضافة

رابعا - النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية

٤ - التقارير الدورية الثاني والثالث والرابع

الجمهورية الدومينيكية

١ - نظرت اللجنة في التقارير الدورية الثاني والثالث والرابع للجمهورية الدومينيكية (CEDAW/C/DOM/2-3 و CEDAW/C/DOM/4) في جلستيها ٣٧٩ و ٣٨٠ المعقودتين يوم ٣ شباط/فبراير ١٩٩٨.

٢ - ولدى عرض التقارير، أشارت ممثلة الجمهورية الدومينيكية إلى أن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ظلت، منذ أن صدقت عليها الحكومة في عام ١٩٨٢ وسيلة بيد المرأة الدومينيكية من أجل التغلب على وضعها كتابع وتغيير نظام الوصاية الأبوية.

٣ - وفي معرض الإشارة بالذات إلى التقرير الدوري الرابع، وصفت الممثلة التقرير بأنه أداة من أدوات التقييم الذاتي واستعراض ما تم إنجازه، وإنه يتيح فرصة لتقييم التطورات التي طرأت في القطاعات

الحكومية والمجتمعية المختلفة كما وإن كان يتيح أيضا تحديد العقبات المصادفة والمجالات التي تستحق مزيدا من التغيير.

٤ - ومن بين أوجه التقدم التي تم إحرازها في النطاق القانوني، أشارت الممثلة بالذات إلى اعتماد قانون مناهض للعنف الأسري (قانون مناهضة العنف داخل الأسرة) وأشارت إلى الجهود التي ما برحت تبذلها الحكومة من أجل تنفيذ تدابير عملية تتيح الامتثال للقانون الجديد ومنها مثلا حملات التوعية والإعلام وتدريب موظفي إنفاذ القوانين وإنشاء وحدات خاصة للبت في شكاوى العنف.

٥ - ومن التدابير القانونية الأخرى اعتماد مشروع قانون للتعليم يؤسس مبدأ التكافؤ في الفرصة بين الجنسين، وتنقيح قانون الانتخابات بإقرار حصة نسبتها ٢٥ في المائة للنساء المرشحات في الانتخابات البلدية والتشريعية وتنقيح قانون الإصلاح الزراعي. وأشارت الممثلة أيضا إلى أن ثمة تأييدا واسع النطاق، وخاصة بين صفوف الحركة النسائية، للأخذ بمزيد من الإصلاحات القانونية الرامية إلى إلغاء الأحكام التمييزية ولا سيما في القانون المدني وإدراج مبدأ المساواة في الدستور.

٦ - وأشارت الممثلة أيضا إلى إنشاء عدة آليات تكفل تنفيذ الإطار القانوني والمعياري بالنسبة للمرأة ونوهت بالذات بتعزيز المديرية العامة للنهوض بالمرأة من خلال الزيادة الكبيرة في مواردها البشرية والمالية مقترنة بالتزام من حيث المبدأ برفع مستوى المديرية لتصبح واحدة من مصالح أو وزارات الدولة المسؤولة عن شؤون المرأة. وأشارت كذلك إلى إنشاء لجنة مشتركة بين القطاعات من أجل المتابعة والتنفيذ لإعلان وبرنامج عمل بيجين.

٧ - وفيما أحرز تقدم في المشاركة السياسية والاجتماعية للمرأة، إلا أن هذا المجال ما زال يقتضي تحقيق المزيد من التقدم. ويبرز في هذا الشأن حقيقة أن ٣١ في المائة من قضاة المحكمة العليا هم من النساء. كما طرأت زيادة على عدد النساء العاملات في السلك الخارجي وبينما حدثت تغيرات مهمة بدورها في مجالات تعليم المرأة، وخاصة فيما يتعلق بوصولها إلى جميع مستويات التعليم، إلا أن التحيز على أساس نوع الجنس ما زال قائما في المجال المهني.

٨ - وأبلغت الممثلة اللجنة بأن الحالة الاقتصادية في البلاد منذ أوائل عقد التسعينات تميزت بسيطرة على الاقتصاد الكلي وبذل جهود لتحقيق الاستقرار. إلا أن الفقر لا يزال يشكل تحديا رئيسيا كما أن القضاء عليه يشكل هدفا من الأهداف ذات الأولوية بالنسبة للحكومة. وبما أن الفقر يؤثر على المرأة بطرق شتى كما أن مشاركة النساء محدودة في النشاط الاقتصادي فضلا عن محدودية حصولهن على الخدمات، فإن المشاريع المحددة المنفذة لصالح المرأة وخاصة النساء المسؤولات عن إعالة الأسر المعيشية تشكل جزءا من الجهود التي تبذلها الحكومة للقضاء على الفقر.

٩ - وخلصت الممثلة إلى القول بأن الحكومة الجديدة التي تم تنصيبها في منتصف عام ١٩٩٦، شرعت في الأخذ بسياسة إصلاح وتحديث. وفيما لا يزال الأمر يقتضي تقييم أثر الإصلاحات بالنسبة لحالة المرأة، إلا أنها تلاحظ أن المديرية العامة للنهوض بالمرأة والحركة النسائية الوطنية ما برحتا ملتزمتين بضمان أن ينعكس نهج مراعاة مصالح الجنسين في إطار تلك الإصلاحات وأضافت تقول إن الاتفاقية من شأنها أن تقدم توجيها مستمرا يوصل إلى الألفية المقبلة بالنسبة للتدابير الرامية إلى تحسين مركز المرأة.

الملاحظات الختامية للجنة

مقدمة

١٠ - أثنت اللجنة على الحكومة لإعدادها تقريرا جديدا في أواخر عام ١٩٩٧ وهو التقرير الدوري الرابع لكي يُنظر فيه جنبا إلى جنب مع التقريرين الثاني والثالث المقدمين في عام ١٩٩٣. ورحبت به بوصفه تقريرا جيد التنظيم يتيح معلومات صريحة وواضحة عن حالة المرأة في الجمهورية الدومينيكية. وإلى جانب الردود الضافية التي قدمت على التساؤلات العديدة من جانب اللجنة، فإن العرض قدم رؤية شاملة للجهود التي تضطلع بها الحكومة الجديدة وهذا أمر دال على الإرادة السياسية التي تتحلى بها تلك الحكومة لكي تنهض بالتزاماتها بموجب قانون حقوق الإنسان الدولي، وخاصة رغبتها في تحقيق الامتثال الكامل لالتزاماتها بمقتضى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

١١ - ثم أعربت اللجنة عن تقديرها لحكومة الجمهورية الدومينيكية بالنسبة لوفدها الكبير الحجم والرفيع المستوى الذي تولت رئاسته وزيرة شؤون المرأة مما أتاح للجنة التوصل إلى صورة واقعية للتقدم المحرز والتحديات المطروحة من أجل إقرار الحقوق المتساوية للمرأة.

الجوانب الإيجابية

١٢ - رحبت اللجنة بالمبادرات العديدة والهامة وبالتدابير التي تم اتخاذها في مجالات مختلفة من جانب المديرية العامة للنهوض بالمرأة في فترة زمنية قصيرة. كما أوصت باستمرار عمل المديرية المذكورة بالنسبة لعدد من المقترحات التشريعية الرامية إلى إلغاء أو تنقيح القوانين والأحكام التمييزية.

١٣ - ونوهت اللجنة مع التقدير باعتماد عدة قوانين وتنقيحات قانونية جديدة من شأنها أن تجعل الوضع المحلي أكثر اتساقا مع الاتفاقية. وبصورة خاصة أثنت اللجنة على ما تم في عام ١٩٩٧ من اعتماد قانون العنف داخل الأسرة عقب قيام البلد في عام ١٩٩٥ بالتصديق على اتفاقية الدول الأمريكية المتعلقة بمنع العنف ضد المرأة وتجريمه والمعاقبة عليه (اتفاقية بيليم دي بارا). كذلك أثنت اللجنة على الحكومة بالنسبة للنهج الشامل والمتكامل الذي تتخذه في معالجة قضية العنف الموجه ضد المرأة بما يشمله ذلك من اتخاذ تدابير تشريعية وشن حملات للتوعية الجماهيرية وتدابير لتدريب وتثقيف موظفي إنفاذ القوانين وأعضاء السلطة القضائية وإنشاء وحدات خاصة لمعالجة شكاوى العنف المنزلي.

١٤ - ونوهت اللجنة مع الارتياح بتنقيح قانون الإصلاح الزراعي لإعطاء المرأة الحق في وراثة الأرض وهو إصلاح يتسم بأهمية خاصة بالنسبة للمرأة الريفية. كما أثنت على التغييرات التي تمّت في قانون التعليم وما تم في قانون الانتخابات من إقرار نسبة ٢٥ في المائة كحصة للنساء المرشحات في الانتخابات البلدية والتشريعية. ولاحظت اللجنة أيضا المستوى الأعلى من المتوسط لتمثيل المرأة في مرحلتي التعليم الثانوي والعالي. وفيما ظلت الأمية تشكل موضعا للقلق، فإن النسبة المئوية للأميات أقل من نسبة الأميين من الذكور وتلك حالة استثنائية بالمقارنة بحالة الأمية في معظم البلدان الأخرى.

١٥ - وأشادت اللجنة بالحكومة لقيامها بتكريس فرع خاص في التقرير الدوري الرابع للنساء اللائي يترأسن الأسر المعيشية فدلّت بذلك على وعيها بالقيود والسلبيات الخاصة التي تواجهها هذه الفئة من النساء اللائي يشكلن ربع جميع الأسر الدومينيكية.

١٦ - وأشادت اللجنة بدور المنظمات غير الحكومية والحركة النسائية في زيادة الوعي والتداخل لدى المشرعين والحكومة بغية التركيز على الموضوعات المتعلقة بالمرأة، كما أشادت بعملها النشط الرامي إلى تقديم الخدمات للمرأة.

١٧ - ورحبت اللجنة بقيام الحكومة في الوقت الذي تمر فيه بمرحلة تغيير وإصلاح وتحديث عقب انتخابات عام ١٩٩٦ الأخيرة، ببذل جهود ضخمة لكفالة إدراج منظور نوع الجنس في سياساتها وبرامجها الجديدة. وجرت الإشارة على نحو خاص إلى الدور الحفاز الذي تضطلع به في هذا الشأن المديرية العامة للنهوض بالمرأة والحركة النسائية.

١٨ - ونوهت اللجنة مع الارتياح بإنشاء آلية حكومية لمتابعة وتنفيذ الالتزامات الناشئة عن منهاج العمل الذي اعتُمد في المؤتمر العالمي الرابع للمرأة.

العوامل والصعوبات التي أثرت على تنفيذ الاتفاقية

١٩ - لاحظت اللجنة استمرار وجود معدل مرتفع من الفقر وحالات من الفقر المدقع، حيث يعيش ٥٧ في المائة من سكان الجمهورية الدومينيكية تحت خط الفقر. ولما كانت المرأة أكثر الفئات تضررا من الفقر الذي يزيده تفاقما التمييز وعدم المساواة، فإن ذلك يشكل عقبة خطيرة أمام التنفيذ الكامل للاتفاقية في الجمهورية الدومينيكية.

٢٠ - وعلى الرغم من كون الجمهورية الدومينيكية دولة علمانية، فقد لاحظت اللجنة غياب الفصل الواضح بين الكنيسة والدولة. ولقد كانت ممارسة هذا الفصل ناجحة في عدة بلدان، وينبغي أن تتواصل ممارسته في الجمهورية الدومينيكية بما يكفل التنفيذ الكامل للاتفاقية في جميع المجالات.

مجالات الانشغال الرئيسية

٢١ - أعربت اللجنة عن قلقها إزاء استمرار وجود أحكام تمييزية، بما في ذلك في القانون المدني، وقانون الجنسية، وقوانين الزواج والأسرة، لا سيما في مجالات إدارة الممتلكات الزوجية، وذلك على الرغم من الإنجازات التشريعية المحرزة. ولا تزال الأحكام التمييزية المتعلقة بالمرأة غير المتزوجة والأم غير المتزوجة قائمة في أحكام الضمان الاجتماعي وفيما يتعلق بحقوق وراثة الأرض في إطار قانون الإصلاح الزراعي. كما لاحظت اللجنة بقلق استمرار غياب مبدأ المساواة من دستور البلاد.

٢٢ - وأعربت اللجنة عن عميق قلقها بشأن الآثار الاقتصادية الناجمة عن فقر المرأة. فهجرة المرأة إلى المناطق الحضرية والبلدان الأجنبية تجعلها معرضة للاستغلال الجنسي، بما في ذلك الاتجار والسياحة بدافع الجنس والدعارة كما أن عدم إيجاد وظائف للمرأة في قطاعات التنمية، بما فيها صناعة السياحة، أسهم في ارتفاع نسبة المهاجرات إلى الخارج بحثا عن العمل. وقد أعربت اللجنة عن قلقها إزاء عدم اتخاذ تدابير من قبيل إجراءات الإنصاف الإيجابي (Affirmative action) لدعم الجهود التي تبذلها المرأة من أجل كسر حلقة الفقر، على الرغم من ارتفاع مستوى الفقر بين النساء، لا سيما في الأسر المعيشية التي تعيلها المرأة.

٢٣ - وأعربت اللجنة كذلك عن قلقها حيال الأعراف الاجتماعية الجامدة التي يجري التقيد بها في البلد، واستمرار وجود فكرة تفوق الذكر التي يعبر عنها انخفاض قلة مشاركة المرأة في الحياة العامة وفي اتخاذ القرار، وفضلا عن رسم أدوار نمطية جامدة للمرأة في الأسرة والحياة الاجتماعية، وسوق للعمل تقوم على التمييز. وأكدت اللجنة أن التدابير القانونية وحدها ليست كافية، ولاحظت إخفاق الحكومة في شن حملات توعية عامة شاملة ومنتظمة وحملات إعلامية لتغيير المواقف النمطية الجامدة التي تتخذ على حساب مساواة المرأة بالرجل.

٢٤ - كما أعربت اللجنة عن قلقها، لأنه على الرغم من وجود روابط وثيقة بين المديرية العامة للنهوض بالمرأة والجماعات النسائية، إلا أن ثمة قصورا في التعاون والمشاركة المنظمة بين المديرية وبين النساء اللائي يشغلن مواقع النفوذ والسلطة في جميع مجالات الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

٢٥ - وساور اللجنة قلقا عميقا إزاء حالة النساء العاملات. فبينما كان ارتفاع نسبة العاملات في مناطق التجارة الحرة أمرا محمودا، عانت العاملات من شدة التمييز فيما يتعلق بالدخل والاستحقاقات. ولاحظت اللجنة بقلق عدم بذل الحكومة جهودا تكفل الامتثال لقوانين الأجور والاستحقاقات وسلامة العاملين، بما في ذلك الامتثال لاتفاقيات منظمة العمل الدولية. كما كان ارتفاع معدل بطالة المرأة العام وحالة عدم الأمن البالغة التي تعانيها العاملات في المنازل والأمهات غير المتزوجات من مصادر قلق اللجنة. وانشغلت اللجنة أيضا بكون المرأة تحصل في كثير من الأحيان على مستوى من التعليم أعلى من مستوى تعليم الرجل ولكنها تحصل على أجر أقل من أجره على أدائها لعمل مساو في القيمة لعمله.

٢٦ - وأعربت اللجنة عن قلقها العميق حيال ارتفاع معدل وفيات الأمهات بسبب ما أشار إليه التقرير من إصابتهن بتسمم الدم أو النزيف أثناء الولادة، ولجوئهن إلى الإجهاض السري، كما لاحظت اللجنة أن تسمم الدم قد يكون نتيجة للإجهاض المرتب. ولقد أدى المعدل المرتفع لوفيات الأمهات وما صحبه من كون الإجهاض في الجمهورية الدومينيكية محرما بحكم القانون تحريما تاما وتحت كافة الظروف، إلى شعور اللجنة بقلق بالغ اذ لاحظت بصفة خاصة انعكاسات تلك الحالة على حق المرأة في الحياة.

الاقتراحات والتوصيات

٢٧ - تحث اللجنة الحكومة على كفالة أن يتم تنفيذ جميع أحكام الاتفاقية بدون معوقات، وتطلب إلى الحكومة أن تدرج في تقريرها القادم معلومات مفصلة عن التنفيذ العملي للاتفاقية بحيث تركز على أثر السياسات والبرامج الرامية إلى تحقيق المساواة بين المرأة والرجل.

٢٨ - وتحث اللجنة الحكومة على منح المديرية العامة للنهوض بالمرأة السلطة اللازمة، ومدها وتزويدها بالموارد البشرية والمالية الكافية لتنفيذ البرامج الخاصة المتعلقة بالمرأة، وللتأثير في جميع عمليات صنع القرارات الحكومية، وضمان التطبيق المتسق لمنظور يتعلق بنوع الجنس في جميع السياسات والبرامج الحكومية.

٢٩ - وتشجع اللجنة المديرية العامة للنهوض بالمرأة على أن تستخدم نموذج اللجنة الفخرية للمستشارات لدى مجلس الشيوخ، من أجل تكثيف التعاون مع سائر القطاعات والكيانات في الحياة المدنية والسياسية والاقتصادية وذلك بهدف ضمان إيلاء اهتمام منهجي أكثر للمسائل المتعلقة بنوع الجنس في هذه المجالات.

٣٠ - وتحث اللجنة الحكومة على إعطاء الأولوية في استراتيجيتها المتعلقة بالقضاء على الفقر. وينبغي أن تولي الحكومة اهتماما خاصا لإدماج منظور نوع الجنس في أوجه النشاط الرئيسية في جميع الجهود الرامية إلى القضاء على الفقر، مع اتخاذ تدابير لضمان تمتع المرأة بحقوقها في تلك الجهود.

٣١ - وتوصي اللجنة بأن تواصل الحكومة جهودها الرامية إلى إدماج منظور نوع الجنس في أوجه النشاط الرئيسية في جميع إصلاحاتها. وتقترح أيضا أن تحدد الحكومة المجالات ذات الأولوية التي تتخذ فيها إجراءات لصالح المرأة يتم بواسطتها خفض نسبة الأمية ثم القضاء عليها، وإيجاد الوظائف وتنفيذ قانون العمل واقترحت إصلاحات لهذا المجال ذي الأولوية.

٣٢ - وتحث اللجنة الحكومة على مواصلة الاهتمام الذي توليه بالنساء المسؤولات عن إعالة الأسر المعيشية، وإجراء المزيد من البحوث في حالتهن بهدف وضع سياسات سليمة وفعالة لتعزيز حالتهن الاجتماعية - الاقتصادية، ومقاومة الفقر وضمان تقديم الدعم والخدمات التي تحتاجها هذه الأسر المعيشية.

٣٣ - وتحث اللجنة الحكومة على تحسين جمع واستخدام البيانات المصنفة بحسب نوع الجنس حتى تتسنى المحافظة على أساس حقيقي وطيد بشأن حالة المرأة في الواقع في جميع المجالات المشمولة بالاتفاقية وتوجيه التدابير بعناية أكبر لخدمة فئات محددة. وينبغي التأكيد بوجه خاص على المجالات المتعلقة بعمل المرأة، والعمالة، والأجور والاستحقاقات، وبأنواع العنف ضد المرأة ومدى انتشاره وتأثير تدابير مقاومة العنف ضد المرأة. وينبغي أن تكون أيضا البيانات مصنفة بحسب الأعمار، وبحسب معايير أخرى مثل الانتماء إلى المدينة أو الريف.

٣٤ - وتحث اللجنة الحكومة على أن تواصل اتباع نهجها المتكامل للقضاء على العنف ضد المرأة ومنعه. وينبغي بوجه خاص تحسين جمع البيانات والمعلومات المتعلقة بمدى انتشار العنف ضد المرأة وأنواع ذلك العنف، وينبغي إيلاء الاهتمام إلى ما يسمى الجرائم العاطفية، وتواترها واستجابة المسؤولين عن إنفاذ القوانين في هذا الشأن.

٣٥ - وتحث اللجنة الحكومة بقوة على مواصلة الاتفاقات الثنائية والتعاون في الجهود المتعددة الأطراف للحد من الاتجار بالمرأة والقضاء على هذا النشاط، وحماية المرأة العاملة المهاجرة مثل العاملات في المنازل من الاستغلال، بما في ذلك الاستغلال الجنسي. وينبغي إبرام مثل هذه الاتفاقات خاصة مع البلدان التي تقصدها في المقام الأول العاملات الدومينيكيات. وينبغي أيضا تنظيم حملات إعلامية تستهدف فئات النساء المستضعفات بوجه خاص وذلك بهدف تحذيرهن من المخاطر التي يمكن أن يواجهنها عند التماسهن العمل في الخارج.

٣٦ - وتدعو اللجنة الحكومة إلى إجراء تقييمات منتظمة لتأثير القاعدة المتعلقة بحصة الـ ٢٥ في المائة المنصوص عليها في قانون الانتخابات وذلك بهدف ضمان التنفيذ الكامل للقانون وتحقيق إشراك نسب أعلى من النساء في صنع القرارات.

٣٧ - وتحث اللجنة الحكومة على تعزيز التدريب المهني وتقديم المشورة المهنية للشابات ومضاعفة أنشطتها الإعلامية المتعلقة بتوفير الوظائف غير التقليدية للمرأة بهدف التقليل من أنماط التفرقة في الوظائف وتضييق الفجوة في الأجور بين المرأة والرجل.

٣٨ - وتدعو اللجنة الحكومة إلى تعزيز البرامج التثقيفية للجميع، من بنات وبنين، فيما يتعلق بالصحة الجنسية والتناسلية، ومكافحة تفشي الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز إلى جانب تنظيم الأسرة. كما تدعو الحكومة إلى إعادة النظر في القوانين المعمول بها في مجال الصحة التناسلية والجنسية للمرأة، وذلك بهدف الامتثال الكامل لأحكام المادتين ١٠ و ١٢ من الاتفاقية.

٣٩ - وتشجع اللجنة الحكومة على أن تولي الاهتمام الكامل لاحتياجات المرأة الريفية وتضمن لها دورا فعالا قائما على المشاركة في تصميم وتنفيذ ورصد جميع السياسات والبرامج التي تهدف إلى نفع المرأة،

بما في ذلك من قبيل الحصول على الخدمات الصحية والاجتماعية، ومشاريع إدرار الدخل، والإسكان وينبغي للحكومة أيضا أن تنظر في إنشاء مصارف خاصة وتحسين حصول المرأة الريفية على الائتمان.

٤٠ - وتحث اللجنة الحكومة على مواصلة بذل جهودها في مجال الإصلاح القانوني بما يكفل القضاء على جميع ما تبقى من القوانين والأحكام التمييزية. وينبغي استهداف القوانين مثل القانون المدني، وقانون الجنسية وقانون العمل من أجل اتخاذ إجراءات بشأنها لتصبح مطابقة تماما لأحكام الاتفاقية.

٤١ - وتطلب اللجنة نشر هذه التعليقات الختامية على نطاق واسع في الجمهورية الدومينيكية بهدف إطلاع سكان الجمهورية الدومينيكية على الخطوات التي تم اتخاذها لضمان المساواة للمرأة في أرض الواقع، وعلى الخطوات الأخرى اللازم اتخاذها في هذا الصدد. كما تطلب اللجنة إلى الحكومة أن تواصل النشر على نطاق واسع للتوصيات العامة للجنة والاتفاقية وإعلان ومنهاج عمل بيجين، لا سيما في أوساط المنظمات النسائية.

- - - - -